

تجديد مقاصد الشريعة عند الشيخ الطاهر ابن عاشور

د. بوعجاجة جمال

جامعة الزيتونة تونس

تاريخ القبول: 2017/02/12

تاريخ الاستلام: 2016/12/05

الملخص:

إنّ الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور من أشهر اعلام الزيتونة وأبرز شيوخها في القرن العشرين، وقد كان له فضل تطوير فقه مقاصد الشريعة الإسلامية ، إذ ساهم في تجديد فقه اصول الدين عبر اضافة مقصد الحرية ومقصد المساواة وحفظ مصالح الامة .

لقد نادى الشيخ ابن عاشور بضرورة تنزيل أصول الفقه تنزيلا عقليا ، بما يجعل دراسة المقاصد ضرورة لصدّ القراءة الحرفية الظاهرية للنصوص . فالشيخ محمد الطاهر ابن عاشور يتطلع لرؤية المسلمين وهم يجتهدون بقوة من أجل الجماعة ، فقد تأكد لديه أن غياب الاجتهاد قد عاد بالوبال على الأمة ، لذا فإنه يبادر بمراجعة مناهج القدامى من مؤسسي فقه المقاصد . الكلمات الدالة:

تجديد- مقاصد الشريعة - الطاهر بن عاشور- تونس- الزيتونة

العنوان بالإنجليزية:

Renewing the purposes of the Maqassid al-chariah in cheikh Taher Ibn Achour.

Abstract:

Sheikh Muhammad Al-Tahir ibn Achour is the most renowned Zaytuna Imam and one of the great Islamic scholars of the 20th century. Sheikh Ibn Achour developed the theory of Maqasid Al Shari'a ; the methodology for the renewal of the theory of Islamic law , he added freedom ,equality, and rights of nation, He claimed that the basis of chari'ah must be rational. Therefore, the maqassid of the chari'a must be engaged ,and he called against the literal occasions that the Zahiri hold.

Sheikh Ibn Achour wanted to see Muslims coming forth to practice ijti had for the global community. It was clear to him that the lack of ijti had had grave consequences so he review all the methods of the classics book's in Maqassid Al chari'a.

Key words:

Renewal - Maqassid Al chari'a - Taher Ben Achour - Tunisia – Zaytouna

لاتزال قراءة المنظومة الأصولية على ضوء متغيرات الواقع هاجسا يشغل الدارسين ، فلا مناص من قراءة تتجاوز الوصف والتعديد إلى استشراف رؤية تحليلية نقدية تستطلع مقومات التأويلية العربية المعاصرة ، من خلال التأويلية الأصولية التي مثلت عنوانا للمراجعة وإعادة اكتشاف المخزون الفقهي على نحو يستثمر منطق محاوراة للنصوص . ولعل قراءة المنظومة الأصولية واستقصاء مكونات العقل الفقهي التأويلي الذي انتظمها سبيل لتفكيك الروابط الموضوعية التي نسجت خيوطها بين الفكر والواقع والشروط التي أنتجتها . ويمثل الفكر الماصدي لحظة مهمة إذ يشغل داخل العقل الاصولي بمنطق المراجعة والإضافة والتجاوز ، فمن المهم تفحص مناهجه ومساءلة رواده عن مسالكهم في البحث ومنطقهم في المراجعة والمحاورة ، سبيلا الى رصد ملامح الرؤية الاجتهادية المتجددة التي تمتلك مشروعية التفاعل مع المستجدات الحضارية وترسخ منطق البناء و الإضافة بوضع لبنة تساهم في اكتمال صرح العمران واستواء الوجود الحضاري الفاعل .

إن إعادة النظر في هذه المنظومة الأصولية انخرط في جهد الإحياء الديني الذي ظلمتحركا في سباج مفهومي وإجرائي يطوقه النصّ ويحركه الواقع ، من أجل الكشف عن تلك اللحظة التنويرية المعاصرة التي تحتاج إلى الاستمرار والتجديد والتجاوز. ولقد مثلت لحظة إنتاج الفكر الماصدي باعتباره فنا وعلماء يروم الاستقلالية والتمايز عن إطار أصول الفقه ، لحظة حضارية متميزة صاغها الشاطبي (ت790 هـ) ووسّعها محمد الطاهر ابن عاشور (ت 1973م) وعلال الفاسي (ت1974م) بما يمكن أن يحقق فتحا لأفق جديد في البحث يحتاجه الفضاء الحضاري الذي أنتج شروط وجوده.

لقد مثل الشيخ الطاهر ابن عاشور في هذا السياق علما مهما يُحتاج إليه في استقصاء مواطن الطرافة والإضافة في مراجعة الارث الأصولي الذي جمّد عند قواعد ثابتة ومسائل متواترة دون اعتبار لضرورة تجاوز الجزئيات إلى الكلّيات والخروج من محبس المتشابهات والخلافيات إلى سعة القطعيّات واليقينيّات التي تحكمها القواعد الكلية والمبادئ العامة المشتركة. لذلك فمن المهم أن نبحت في مراحل تطوّر الفكر الأصولي من سياق الخطاب البياني والعرفاني إلى فضاء البرهان حيث استعاد العقل عافيته

ليحاور فيتساءل ويسائل القدامى لتحقيق الاستمرارية و حيوية الفكر والواقع. فما هي جهود الشيخ الطاهر ابن عاشور في تجديد هذه المنظومة الأصولية؟ وما هي مساهمته في معالجة الفكر المقاصدي بتدقيقه بما يناسب تحديات عصره وحاجاته؟

1- إطار إنتاج الفكر المقاصدي:

1-1 - في نشأة المدرسة الظاهرية:

تشكل دراسة العقل الأصولي وأبرز إنجازاته رحلة خلال الرؤية التأويلية وحركة الاجتهاد التي تتحرك ضمن علوم البرهان التي نضجت في مرحلة حضارية انفدحت فيها شرارة المنطق والعقل بعد أن انفلتت من سلطة العرفان و سطوة البيان، وحاورها محاوره نقدية. ولقد كان الفضاء الأندلسي حاضنا لحركة فكرية عاتية، إذ برز المذهب الظاهري الذي يقول "بأن الشريعة نصوص فقط وأن الأحكام يجب أن تؤخذ من ظاهرها دونما تأويل أو قياس، فالقرآن عندهم مبين بنفسه يدلّ ظاهر لفظه على المعنى المقصود، وبالتالي فلا مجاز فيه ولا مجال للقياس" (1)

فلاستناد إلى ظاهر النصوص أو الدليل ودلالة اللفظ، هو السبيل إلى استخلاص الحكم الشرعي حيث ابطال القياس، بما مثل رد فعل على إنجاز الشافعي (ت 204 هـ) الذي فتنه، إذ أسس علم أصول الفقه، وكانت ظاهرية ابن حزم الأندلسي (ت 456 هـ) رفضا للتأويل الباطني وفق رؤية تأسيسية لمنهج جديد في قراءة النص القرآني. ووجه طرافة هذه القراءة أنها ترفض "تقليد" إمام أو مذهب، إلى حد تكريم "تقليد" الأئمة أصحاب المذاهب الفقهية والكلامية" (2) وفي ذلك إقرار بضرورة الاحتكام إلى العقل في إنتاج المعرفة، فالعقل دليل إلى الله وتوحيده، واللغة سبيل إلى فهم النصوص واستنباط أحكامها على نحو يحقق استجابة لمقتضيات البرهنة الحضارية، إذ تؤسس لوجود مغاير للنموذج الفكري والسياسي القائم فالرجل يشيد "مشروعا فكريا فلسفي الأبعاد يطمح إلى إعادة تأسيس "البيان" وإعادة ترتيب العلاقات بينه وبين "البرهان" مع إقصاء "العرفان" إقصاء تاما. (3)

وفي هذا التأسيس اعتبار لمنطق تطور المعرفة، ومراعاة لمجال اللغة التداولي إذ تتفاعل مع وقائعها لحظة إنتاج النص ولحظة قراءته، وهما لحظتان جنح عنهما الفكر التقليدي إذ رسب في لحظة مفارقة هي لحظة الشروح والتأويل فحسب. فالنص باعتباره وحدة داخلية مستقلة يقوم بناء متكاملًا تؤسسه

بنيته وأصوله ومبادئه يحتاج إلى دراسته من الداخل واستخلاص منطوقه ومفهومه دون إقحام مكونات خارجية عنه لاستنباط المعنى وتأويله. فنحن حينئذ إزاء "زمن ثقافي مستقل ومتميز"⁴ بعبارة محمد عابد الجابري يحاول أن يرسخ وجوده في فضاء التجربة الأندلسية المغربية للتحرر من تلك القراءة الأصولية الفقهية التي حولت استنباط الأحكام الشرعية إلى عملية رياضية يحكمها مبدأ القياس أي إلى تمارين تنجز فرضيات لوضعيات طارئة على ضوء أحكام سابقة جاهزة، حيث يعاد إنتاج الأصل تحليلاً ومقارنة، للجمع بين المتماثلات وتفريق المتنافرات، فالمطلوب هو الإلحاق أو الفصل بحسب الحاجة إلى ذلك.

فهذا العقل التركيبي الذي غاب عنه إنتاج المعرفة ومراجعة المعرفة السابقة قد جمد آليات الفهم والاستنباط بما أكد ضرورة التأسيس العقلي والاجتهاد لا التلفيق وإعادة التفكيك والترتيب. لقد مثلت هذه القطيعة مع القياس صلب التفكير الفقهي تحريكا للماء الآسن بفعل الركود الحضاري في بركة التقليد والأشبه والنظائر، وقد قيل "ليس في الإمكان أبدع مما كان"، فكان لا بد للعقل أن يتجلى لينتج المعرفة فيدفع حركة التطور إلى الأمام. إن علم أصول الفقه الذي انشأه الشافعي قد شهد لحظة نضجه واكتماله حينئذ مع ابن حزم، حيث راجع قواعده وأسس لحجج العقول بدلا عن حجج المنقول، فحجج العقل سبيل إلى العلم والإحاطة بالأشياء، وينسحب ذلك عنده على إدراك العالم كما إدراك الشريعة، تحكمه في ذلك "نزعة نقدية عقلانية"⁽⁵⁾ كانت ضرورية لمراجعة المسلك الفقهي الأصولي السائد الذي رسب عند مراتب القياس والإجماع، فكان الإقرار بظاهر ألفاظ الشرع مفهوما مركزيا في المشروع الظاهري، وبه توسعت دائرة الإباحة، فلا تحريم خارج دائرة النص، ولا بعيدا عن دائرة الفطرة والدليل. فلا بد أن يقوم الاجتهاد على ظاهر النص استنتاجا واستقراء، تحررا من تأويل القراءة الباطنية التي أغرقت النص في شطحات خرجت به عن المفهوم والمقصد والمنطوق.

1-2- فينشأة مشروع الشاطبي :

لقد كان لهذا المنهج البرهاني أثره في الساحة الأندلسية إذ نجمت منه الفلسفة الرشدية وانبثقت عنه رؤية خلدونية في قراءة التاريخ واستخلاص علم العمران البشري، وانبجس المشروع الشاطبي (ت

790 هـ) القائم على ضرورة اعتبار مقاصد الشرع قاطعا مع منهج الشافعي في استنباط الأحكام الشرعية وتقييدها، تأصيل الأصول علم الشريعة ، ليتحوّل من الظنيات والجزئيات إلى القطعيات واليقينيات . وفي ذلك انعتاق من محبس الألفاظ ، وتجاوز لمضيق الجزئيات ، بما حقق نقلة معرفية هائلة في العقل الأصولي، تخرج به من سياق أحكام القياس إلى استقصاء العلل والمقاصد في الأحكام. فقد كان الفضاء الأندلسي حينئذٍ منفتحاً على منطلقات منهجية جديدة تحتكم إلى "الكليات الاستقرائية والعموم والاطراد والسببية والمقاصد" (6) بما أفسح المجال لوعي نقدي تخلص من قداسة الماضي وسلطان القديم وسطوة النموذج الذي اسس على الفقه التجزيئي والفهم الباطني والنقل .

وتأتي رؤية الشاطبي إلى الاصول على غير المنوال الظاهري لتحقيق منوال جديد يحتكم إلى المصلحة والمقاصد والعلل ، وهو منوال يخرج من دائرة الالفاظ السكونية والثابتة عند القدامى إلى مجال تداولي جديد يهدف إلى إحداث دينامية في استخلاص الأحكام إذ تدور مع عللها ومقاصدها وجودا وعمدا بعبارة الاصوليين. وفي ذلك تحريك الماء الاسن وفتح لدائرة الاجتهاد التي أغلقت في سياق الألفاظ دون اعتبار للأسباب والعلل ومتغيرات الأزمان والأمصار ، بما أدى إلى تجاوز "سلطة اللفظ وسلطة السلف وسلطة القياس" (7).

1-3- في نشأة المقاصد عند ابن عاشور :

لم يرسب الدرس المقاصدي في حدود المحبس الأندلسي بل فاضت مباحثه إلى حدود الدائرة التونسية حيث كان المشترك المغربي جاذبا لأحد أعلام تونس في سياق التفاعل مع العقل البرهاني الذي اخترق أصول الفقه ليرسم ملامح جديدة بدا فيها الفعل الاجتهادي والتعديدي واضحا، ومن أبرز أعلام هذا القطر نذكر رائد الفكر المقاصدي الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور (ت1973) حيث هضم جهد الشاطبي ومن قبله جهود الأصوليين ليستقر عند رؤية نقدية توسعت في مراجعة الموروث المقاصدي وتفصيله وفق رؤية استقرائية نزعته إلى الإضافة أكثر من توقفها عند الشرح والتبسيط والتفصيل والتمجيد. فما جهود الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في نقل الدرس المقاصدي الى السياق التونسي وترسيخه في الفضاء المغربي؟ وما إضافته وحدود تجديده بالقياس إلى جهد الشاطبي ؟ وإلى أي مدى كان الفكر الزيتوني علامة تنوير عقلاني في سياق العقل الأصولي ؟

2- ابن عاشور مجتهدا مقاصديا :

2-1- دواعي التأليف المقاصدي :

تتنزل جهود الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور المقاصدية ضمن حركة الإصلاح الفكري والنهوض الحضاري بالأمة التي تسربت ملامحها وأهدافها من دائرة شرقية تصدى لها الشيخ محمد عبده (1849-1905م) وجمال الدين الافغاني (1838-1897م) وترسخت جهودها في الدائرة التونسية بين أيدي الشاعر محمود قبادو (1307هـ/ 1890م) الذي دعا إلى الإصلاح وإحياء الحركة الثقافية والعلمية والأدبية بتونس والمصلح السياسي خير الدين التونسي (1810م-1897م) الذي خط بكتابه "أقوم المسالك" أسطر الحكم السياسي الرشيد ، وكذا كان الشيخ سالم بوحاجب (1342هـ-1924م) رائدا في تجديد الفكر الديني والإصلاح الفكري داخل دائرة الزيتونة.⁽⁸⁾ وكانت زيارة محمد عبده إلى تونس سنة 1300هـ -1322هـ / 1903م قادحا في تشكيل الوعي الإصلاحي وتسريع خطوات النهوض بمؤسسة الزيتونة من مخلفات الجمود والتقليد والتبعية ، عبر مؤلفات علمية مثيرة ككتاب "روح التحرر في القرآن" للشيخ عبد العزيز الثعالبي (ت1944م) وقد ألفه صاحبه سنة 1904 في مواجهة صادمة مع التيار الزيتوني المحافظ. وبظهور مؤسسات علمية حاضنة للجهود الإصلاحي كالصادقية (1292هـ- 1876م)والخلدونية (1313هـ- 1895م) وازدهار حركة الصحافة من خلال مجلات علمية وصحف مختلفة كالسعادة العظمى (1322 هـ -1904م) التي يشرف عليه الشيخ الخضر حسين (ت1958م) وسبيل الرشاد للشيخ عبد العزيز الثعالبي رغم قصر عمرها، توفرت فرص انتشار الفكر الإصلاحي وإثارة قضايا حضارية حارقة تتعلق بإعادة تشكيل الوعي السياسي والاجتماعي بما يناسب لحظة الاستعمار والتخلف والجمود.

2-2- مقاصد تأليف كتاب المقاصد :

لقد وصل العقل الأصولي إلى مرحلة من الجمود واجترار الأشباه والنظائر والغوص في الروح والتفاصيل وتقديس النموذج الفقهي السائد حتى تكررت مقولات تفصح منطلق الاجترار والتكرار وإخضاع النص إلى منطق الفقهاء وطاعتهم أحياء وأمواتا، بما غيب القواعد الكلية التي يهتدي بها اللاحقون و كشف ضعفا في تجميع النصوص القطعية التي يمكن أن توحد اجتهاد الفقهاء دون أن يؤول بهم اجتهادهم إلى

الخلاف والصدام والقطيعة. وفي ظل هيمنة المدرسة الأصولية على المشهد الفقهي والحياة الفكرية عامة، لم يعد بالإمكان الاطمئنان الى ذلك الموروث الأصولي الذي بدا عاجزا عن مواكبة المتغيرات الحضارية واستيعاب لحظة الاصطدام بالآخر الغربي حيث انكشفت حقيقة الاختلاف بين الحضارة المدنية والحضارة الغارقة في بدويتها وفوضاها وتخلفها.

وإذ تشرب الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور قواعد المدرسة الأصولية حتى ارتوى من معينها ووقف على نقائصها وعيوبها، فقد سعى إلى تجديد المنهج الفقهي على ضوء ما أسسه الإمام الشافعي (ت240هـ) وطوره الإمام الجويني (ت478هـ) وصولا إلى الغزالي (ت505هـ) والعز بن عبد السلام (ت660هـ) والقرافي (ت684هـ) وأخيرا الشاطبي. ولقد كان اهتمامه منذ بداية القرن متجها صوب استخلاص مسالك التقدم الحضاري وركوب قطار المدنية من خلال النموذج الإسلامي، فكانت أولى محاضراته أمام قداماء الصادقية تحت عنوان "أصول التقدم والمدنية في الإسلام" سنة 1342 هـ - 1906 م، بما يعكس انشغاله بالعمق الحضاري للأمة وقد تميزت أوصالها وجمد فقهاؤها عن الاستنباط وعجزوا عن الاصلاح ورسبوا في الإعادة والتكرار والمحاكاة.

وقد صرح ابن عاشور كاشفا مقاصد كتابه في المقاصد "هذا كتاب قصدت منه إملاء مباحث جلييلة من مقاصد الشريعة والتمثيل لها والاحتجاج لإثباتها لتكون نبراسا للمتفهمين في الدين ومرجعا بينهم عند اختلاف الأنظار، وتبدل الأعصار، وتوسلا إلى إقلال الاختلاف بين فقهاء الأمصار، ودرية لأتباعهم على الإنصاف في ترجيح بعض الأقوال على بعض عند تطاير شرر الاختلاف"⁽⁹⁾ فمقصد الشيخ حينئذ هو إصلاح المنظومة الفقهية ومراجعة المنهج الأصولي الذي جعل مجال النظر الفقهي مسلكا للخلاف وساحة للاختلاف حيث تنقلص نقاط التوافق ومستويات التشارك في مقابل توسع دائرة التشظي، بما يقتضي حلولا ترتقي إلى مستوى القاعدة الجامعة تراعي المتغيرات وتتحوّل بمقتضى حاجات اللحظة التاريخية التي يصدر فيها الحكم.

وتتولد أسباب الخلاف من طبيعة الأدلة المعتمدة إذ لا تتوفر على أرضية مشتركة يمكن أن تقرب مسافة التواصل بين الفقهاء بقدر ما تمثل مجموعة من الأحكام المتناثرة التي تتشظى بحسب فهم كل واحد، وهي لا تعتبر مسافة الزمان والمكان، فكان لابد من تخليص مسائل الأحكام من مشاق الاستدلال

دون كليات و قواعد عامة، فيقول: "دعاني إلى صرف الهمة إليه ما رأيت من عسر الاحتجاج بين المختلفين في مسائل الشريعة إذ كانوا لا ينتبهون في حجاجهم إلى أدلة ضرورية أو قريبة منها يذعن إليها المكابر"⁽¹⁰⁾. وتعبّر هذه الرؤية عن وعي نقدي تجاه واقع الفقه والفقهاء وانحباس المنظومة الأصولية في دائرة مغلقة عاجزة عن توفير الحد الأدنى من التوافق والتوازن في بناء الأحكام، فكان جهد ابن عاشور ضروريا حينئذ، تفاعلا مع رؤيته الإصلاحية و جهده التنظيري في مراجعة المنظومة التقليدية، وقد اقتضى ذلك قولاً جريئاً يراجع جهود القدامى ويستقصي مرجعاً في الحكم يؤول إلى القواعد والقطعيات واليقينيات دون الخلافات والأمور المشتبهات المتناثرة في كتب الفقه.⁽¹¹⁾

3- مظاهر التجديد المقاصدي عند الشيخ ابن عاشور:

3-1 مؤاخذات وتعليق على جهود السابقين:

من تجليات العقل الإصلاحي التجديدي عند الشيخ ابن عاشور نزوعه نحو مراجعة القدامى ونزع حجاب القداسة عن أفكارهم واجتهادهم باعتباره وليد تفاعل مع لحظة حضارية لها شروطها العلمية ووسائلها التحليلية التي لا يجوز أن تظل فوق التشريح والنقد والمساءلة عن مدى وجاهتها واستمراريتها في ظل متغيرات علمية ومعرفية يقتضيها منطق التراكم والتعاقب. ولقد وقفنا عند مراجعات طالت مؤسسي المنهج المقاصدي صلب المدرسة الأصولية، ولا يمكن أن تصدر إلا عن وعي ثاقب بضرورة التجاوز والتأسيس على غير النتائج السابقة، التي تظل نسبية ومحدودة، غير أن ذلك لا يمس من عمق الرؤية الاجتهادية التي انطلق منها المؤسسون، إذ يحتفظون في كل الأحوال بشرف البناء والمراكمة المعرفية.

ومن أبرز المراجعات العلمية واستدراكات الشيخ ابن عاشور على شيوخه وأساتذته من أساطين علم المقاصد في تراث أصول الفقه، رد اعتذار الإمام الجويني: "وقد وقع لإمام الحرمين رحمه الله في أول كتاب البرهان اعتذار عن إدخال ما ليس بقطعي في مسائل الأصول (...). وهو اعتذاراه لأننا لم نرهم دونوا في أول الفقه أصولاً قواطع يمكن توقيف المخالف عند جريه على خلاف مقتضاها، كما فعلوا في أصول الدين"¹²

و في عبارة الشيخ ابن عاشور المغلظة ما يؤكد استقراء للمشهد الأصولي ومراجعة للنصوص مراجعة عقلية نقدية، كشفت عن طبيعة العقل الأصولي أسير المتشابهات والجزئيات والظنيات فغاب عنه المحكم والقطعي غيابا أكد الحاجة إلى الوقوف عند هذه الثغرة ، بما يدفع إلى انتاج معرفي يرصد القواعد الكلية لتجميع المختلفين وامتصاص مساحة التفرق المذهبي وتشتت الأحكام في المسألة الواحدة إذا تغير وجه النظر إليها.فإدانة الفقهاء و اتهام المنظومة الأصولية لا يخلو من جرأة علمية، تصدر عن ثقة بالنفس ويقين في القراءة النقدية الحاصلة من مراجعة هذا الارث الفقهي، فقد تشكل في لحظة صراع مذهبي ذهلت عن تجميع القواعد والقطعيات والوقوف عند المشترك، وآثرت النظر في الظنيات والمتشابهات.

ويميز الشيخ ابن عاشور العلم من العلماء فتراه يفصل بين المعرفة باعتبارها شأنًا مشاعا قابلا للطعن والمراجعة والنقد وبين العلماء باعتبارهم ذوات معرفية وكيانات علمية يشهد لها بالاجتهاد والخطأ والصواب، فإذا يردّ على الإمام القراني في شرح المحصول، يفصل بين المسائل فصلا منهجيا يترجم تشابه الأمور والتباسها لدى بعض الأصوليين، بما يستوجب المصارحة والتعديل لا الصمت بحجة التقدير والتبجيل، ولعل في هذه العبارة ما يدعم ذلك "وهذا جواب باطل لأننا بصدد الحكم على مسائل علم أصول الفقه لا على ما يحصل لبعض علماء الشريعة" (13). ويتواصل نسق الاستدراك والمراجعة مع مختلف الأعلام من مؤسسين منظومة المقاصد ، في السياق نفسه استقراء لنصوص أصول الفقه بين القطعي والظني، ويفهم ذلك ضمن مراجعات الشيخ ليكسب مشروعية الإضافة والتجديد و التجاوز لإرث سابقه الذين توهموا الاشتغال على قواعد مضبوطة وصارمة فإذا هم على غير ذلك، فيرد ابن عاشور على استاذة الشاطبي قائلا : "وقد حاول ابو إسحاق الشاطبي في المقدمة الأولى من كتاب الموافقات الاستدلال على كون أصول الفقه قطعية فلم يأت بباطل" (14). ولم تكن هذه المراجعة على سبيل التعالي بقدر ما هي إشارة إلى ثغرات في منهج عمل الشاطبي الذي فقد التوازن في بعض جوانبه، بما يدعو اللاحق إلى مزيد الاستقراء وفق ضوابط تنحو إلى الاختصار وترسيخ منهج علمي دقيق يكون أقرب إلى التركيز والتكثيف العلمي لدفع علم المقاصد نحو تشكيل معالنه بوضوح و تمايز عن أصول الفقه .

وإذ نشير إلى طبيعة الافعال التي اعتمدها ابن عاشور في مراجعة أستاذه نؤكد طبيعة الثغرات التي اكتشفها وعمل على تجاوزها وإصلاحها، وتدور في فلك المنهج والأدوات والأسلوب، ففي مستوى المنهج ينقد الإطالة و الخلط و"وعنون ذلك القسم بكتاب المقاصد ولكنه طوح في مسائله إلى تطويلات و خلط ، وغفل عن مهمات من المقاصد، بحيث لم يحصل منه الغرض المقصود على أنه أفاد جد الإفادة فانا اقتفينا آثاره ولا أهمل مهماته ولكن لا أقصد نقله ولا اختصاره" (15)

وإذ يراجع الشيخ مقدمات "الموافقات" للشاطبي فإنه يروم الوصول إلى نتائج مغايرة ، فإذا كانت المقدمات متداعية كانت نتائجها اوهن، إذ يحتاج العالم إلى التدقيق والتفكيك لنتقاد له أصول العلم وقواعده بعيدا عن الشروح العامة والعارقة في التفاصيل ، إذ يقول: "ثم ذهب (الشاطبي في المقدمة 1) يستدل على ذلك (قطعية كليات الشريعة) بمقدمات خطابية وسفسطائية أكثرها مدخول ومخلوط غير منخول" (16) وعلّة الخلط الذي انتهى إليه الأستاذ في نظر الشيخ هو ما وقع فيه الأصوليون من حيرة واضطراب، ذلك أن منهجهم غير متماسك من جهة توهم الوصول إلى القطعيات وضبط قواعد كلية تساعدهم في ضبط الأحكام بشكل علمي وحقيقة الوقوف عند لحظة الأحكام الجزئية والظنية. (17) وأنا أرى سبب اختلاف الأصوليين في تقييد الأدلة بالقواطع هو الحيرة بينما ألقوه من أدلة الأحكام وبين ما رامو أن يصلوا إليه من جعل أصول الفقه قطعية كأصول الدين السمعية" (18).

فنحن حينئذ إزاء تداخل بين الموجود والمنشود والحقيقة والوهم صلب العقل الأصولي، يحيلنا على وعي ابن عاشور بقصور منهج السابقين في استخلاص مبادئ علم مستقل بذاته يكون بديلا عن أصول الفقه ومجاورا له لا فرعا من فروعها أو تابعا له، ذلك أنّ ضرورات المنهج تقتضي ذلك وحاجة الأمة كذلك إلى علم يرفع عنها الحرج الذي تناسل من اجترار الظنيات والاحتكام إلى القراءة الظاهرية الحرفية قد جعلها تقفز على الواقع ولا تكاد تراعي ضوابط الزمان والمكان الرد على الظاهرية "على أن اهل الظاهر يقعون بذلك في ورطة التوقف عن إثبات الأحكام فيما لم يرو فيه الشارع حكم من حوادث الزمان ، وهو موقف خطير يخشى على المتردد فيه ان يكون نافيا عن شريعة الاسلام صلاحها لجميع العصور والأقطار" (19)

لذلك نزع الشيخ ابن عاشور إلى المراجعة فالمفصلة والتمايز عن الخطاب الأصولي بقوله " ثم نعيد صوغ ذلك العلم ونسميه علم مقاصد الشريعة" (20) وقد تجلّى هدفه من تأليفه ضمن جهده الاصلاحى ونزعته التجديدية للموروث الأصولي الذي رسب في الخلافات وتداعيات الاحتكام إلى المتشابه والظني ، ذلك أن أي محاولة لإصلاح الأمة وهي غارقة في صراعاتها المذهبية وخلافاتها التقليدية يجعلها عرضة للفرقة والتناحر في كل الأحوال ، لذلك تمحورت رغبة الشيخ في قوله : "وإنما أردت أن تكون ثلة من القواعد القطعية ملجأً لنجأ إليه عند الاختلاف والمكابرة وأن ما يحصل من تلك القواعد هو ما نسميه علم مقاصد الشريعة وليس ذلك بعلم اصول الفقه" (21)

3-2 إضافات ابن عاشور :

يحتل مفهوم التجديد في التداولية العربية حيزاً خطيراً ، يتراوح بين التمجيد الذي نص عليه الحديث النبوي اذ يأتي على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الامة دينها، وبين التخوّف من هدم أركان الدين والتنكر للأصول والإرث الثقافي العريق وفق منطق "﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ آثِمَةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثِمِهِمْ مُّهِتَدُونَ﴾" [سورة الزخرف آية 21] (22) ويحيل المفهوم اللغوي على إعادة ترميم الشيء البالي وليس خلق الشيء من عدم ، بما يفتح أفقا في الفكر يروم فيه المجدد إعادة الحياة إلى الأفكار القديمة وترميمها بنفض الغبار عنها وحسن تشذيبها وعرضها بما يناسب لحظة جديدة مغايرة وفضاء غير الفضاء الأول الذي نبتت فيه لاستعادة القها وعنفوانها. وإذ لا ندعي أن الشيخ ابن عاشور قد نحت علم المقاصد من فراغ، ولا ننفي فضله في ترسيخ قواعده ومنهجه باعتباره علما مستقلا بذاته، فإننا نقر له بفضل المراجعة والاضافة في مستويات مختلفة، سواء بإضافة مقاصد جديدة ، أو تخليص هذا العلم من هيمنة أول الفقه عليه، أو تسطير منهج يساعد على تنزيل قواعده على ارض الواقع تنزيلا تستسيغه تحديات الزمان والمكان. وإذا كانت المنظومة المقاصدية قد توقفت عند المقاصد الخمسة التي تعتبر من الكليات وهي حفظ الدين والنفس والعقل والمال والنسل، فقد

انتهى المنهج الاستقرائي بالشيخ ابن عاشور الى استنباط مقاصد جديدة تتوفر على أبعاد تراحمية وإصلاحية وتعاقدية خلال تنزيل الأحكام الشرعية العامة.

ويمكن أن نلخص أبرز المحاور والأفكار التي اثرت المشروع المقاصدي من جهة المنهج والمعرفة والأدوات في جملة من النقاط انتبه إليها الدارسون ونقف عندها فيما يلي: أ-السماحة: يعتبر الشيخ ابن عاشور أن السماحة "أول أوصاف الشريعة وأكبر مقاصدها"⁽²³⁾ فقد جاء الاسلام ليحقق الوسطية والاعتدال "فالتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط هو منبع الكمالات"⁽²⁴⁾ حتى جعل السماحة مرادفا للإسلام. فمن خلال استقراء النصوص ومعاينة نظام الشعائر ورخص العبادات والمعاملات يبدو جليا أن الأصل هو التيسير والسماحة لا التشديد والعسر "واستقراء الشريعة دلّ على أنّ السماحة واليسر من مقاصد الدين"⁽²⁵⁾ وتتجلى قيمة هذه الإضافة في رفع الحرج عن الأمة، وبالارتقاء بهذا المقصد إلى مستوى المقاصد العليا التي لا يجوز التغافل عنها، يعيد الشيخ ابن عاشور ترتيب الأولويات في بناء الأحكام وصياغتها، وليس هذا الأمر موضوع شك أو تساؤل بل ارتقى عنده إلى مرتبة القطعيات فقد نص الشاطبي على "أنّ الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع"⁽²⁶⁾ وليس هذا المقصد بدخيل على الشريعة ، ولا هو بغريب عن حاجة الانسان ورغبته في بذل الجهد الأدنى وتجنب المشقة والتعسير ، ذلك أن النفس أقرب إلى طلب التخفيف ومجانبة الجهد الأقصى والبحث عن الترخيص والتيسير ، لذلك استنتج الشيخ ابن عاشور أهمية هذا المقصد فقال : "إنّ حكمة السماحة في الشريعة أنّ الله جعل هذه الشريعة دين الفطرة"⁽²⁷⁾. وإذ تقتزن السماحة مقصدا بفطرة الانسان فإنها تجعل من الإسلام ديننا عالميا والشريعة قانونا قابلا للتنزيل في كل زمان ومكان ، وتنزع كل ملامح التشديد و الحرج و العنف والقوة ، التي تأبأها النفس البشرية إن ألقت حياة الراحة والسكينة والطمأنينة وروح المدنية والحضارة والرفاهية ، "وقد أراد الله تعالى أن تكون شريعة الإسلام شريعة عامة ودائمة فاقضى ذلك أن يكون تنفيذها بين الأمة سهلا"⁽²⁸⁾. يؤسس هذا المقصد لرؤية وسطية تحقق معنى الاعتدال واليسر بما يناسب فقه الاستطاعة ورفع الحرج والتيسير، وهو مطلب تحتاج إليه الأمة وقد أثقل بعض الفقهاء في الأحكام حتى ضيقوا على الناس دينهم ودفعوا بهم إلى اضيق

الطريق، حينما قفزوا على الزمان والمكان وبالغوا في استخلاص الأحكام من نصوص جامدة ، تمنع في التحريم والأخذ بالعزائم دون مراعاة الرخص والمصالح العامة والمفاسد التي يجزها فقه وسيط ورث الغلو في الأحكام من باب سد الذرائع والقياس الفاسد والقراءة الظاهرية. فعرف السماحة حينئذ بانها: "سهولة المعاملة في اعتدال، فهي وسط بين التضييق والتساهل، وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط"⁽²⁹⁾. وقد اعتبر عبد المجيد النجار هذا المقصد مسلكا إلى تحقيق مقصد أعلى وهو حفظ الدين، إذ يكون التيسير جالبا ومبشرا فيقبل الناس على شعائهم وعباداتهم ويقبل غير المسلمين على الدين لرحابته وسعة إحكامه وفضائه الجامع لمختلف الفئات البشرية.⁽³⁰⁾ فمزية هذا المقصد أنه يفتح أبوابا مشرعة لتخليص الدين من شوائب التشدد في عصور الانحطاط، ومحاصرة خلاصات القراءة الظاهرية الحرفية التي نزعت منزعا في التدين غربيا، لعله أقرب إلى محاكاة النموذج واستدعاء النص دون مراعاة لحظة التنزيل وحدود القدرة والاستطاعة وضوابط الموازنات والمآلات.³¹

ب-المساواة: تعتبر المساواة مقصدا عاما من مقاصد التشريع ، وهي السبيل إلى تحقيق العدل بين جميع المتقاضين عند تنزيل الاحكام وتطبيقها، بقدر ما تحقق التوازن الاجتماعي والنوعي بين الافراد والجماعات، فقد نزل التكليف مساويا بين الجنسين ، وتكون الحقوق كذلك بين المسلمين وغيرهم، وجماع ذلك ما يقوم عليه اليوم مفهوم المواطنة، من مراعاة للتساوي بين الافراد امام القانون. وفي تاريخنا الإسلامي نماذج من مشاهد المساواة في مجالس القضاء بين فئات مختلفة ، وفي الحديث النبوي ما يجلو ذلك "لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" ، إذ لا سبيل لحفظ الدين دون مساواة بين الأفراد والجماعات والجهات تنزيلا لأحكامه في المجتمع ، ومساواة تنزع الطبقيّة والمحاباة في المعاملات، والأمر ملحّ بين الأبناء و أفراد العائلة ومع غير المسلمين .

إنّ في ترسيخ مقصد المساواة في المجتمع نزع لفتيل الحقد والتباغض بين الأفراد ، وامتصاص لأسباب الفتنة بين الناس ، بما يحقق الاستقرار والأمن ، ومن هنا يتأكد إصلاح المجتمع مكوّنا أساسيا من مكونات الرؤية الحضارية في الدرس المقاصدي لدى الشيخ ابن عاشور، وفي غياب هذا المقصد بقاء للظلم والبغضاء والحقد في النفوس وإهدار لمعنى من المعاني السامية التي جاءت بها الشريعة الى الناس.

ج-الحرية:

لقد اعتبر الشيخ ابن عاشور الحرية بما هي نقيض العبودية ومرادف للمسؤولية والخلاص، مقصداً مكيّناً من مقاصد الشريعة التي توفر فرصة للإنسان لممارسة شعائره دون ضغوط أو إكراه، بعيداً عن الوصاية أو التهديد. ورغم غفلة الفقهاء عن هذا المقصد وعدم ترشيحهم إياه في صدارة المقاصد السامية المنشودة، فقد أقرّ الشيخ ابن عاشور أنّ "الشارع متشوف إلى الحرية، فذلك استقراؤه من تصرّفات الشريعة التي دلت أنّ من أهمّ مقاصدها إبطال العبودية و تعميم الحرية" (32) ويتسع مقصد الحرية ليشمل حرية الذات المناقضة للعبودية على النحو الذي استقر عنده المفهوم لغويا و اصطلاحاً عند الفقهاء مقابلاً للرق والاستعباد، وتفيض عنها حريات أخرى إذ "يحدد الطاهر بن عاشور للحرية مجالات ثلاثة، هي مجال الاعتقاد، ومجال القول، ومجال العمل." فالشيخ يعالج قضية الحرية من جهة حرية الاعتقاد، بناء على منطوق القرآن في عدم الإكراه و دعوة الناس برفق دون إلزام وتضييق على معتقداتهم الدينية السابقة، ورغم وجهة هذا المبدأ فإنه يصطدم ببعض النصوص التي تقف موقفاً صارماً من حكم الردة و دعوة الناس إلى كلمة التوحيد بقوة "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله"، ولا يزال الموقف التقليدي حائراً إزاء التعامل مع أهل الذمة من جهة فرض الجزية وإفراهم بالتسمية وشكل من اللباس وتعريض نسائهم للسبي، دون جرأة في مراجعة النصوص المحيطة بهذه الرؤية، ويزداد الحرج تجاه النصوص القانونية المنبثقة من المواثيق الأممية والمعاهدات الدولية، حيث يحتل مفهوم المواطنة والحرية المطلقة والمساواة التامة مركز الريادة ويمثل مرجعية متعالية عن كل النصوص و المرجعيات السابقة. (33)

وتمثل حرية التفكير والتعبير مجالاً يقره الشيخ ابن عاشور لنشر المعرفة والتحرك من أجل التعليم والتعلم والصداق بالحقيقة كاملة وإنتاج المعرفة دون قيود، خلافاً لما نسجته الكنيسة من مصادر ومحاكم تفتيش إزاء العلماء حين حاصرت بحوثهم في مجال الفلك والعلوم، وفي إقرار هذا المقصد ما يفتح أبواب الاجتهاد طالما أن الهدف هو الوصول إلى الحقيقة ونشر الخير، والإبداع في مختلف مجالات الفنون. فالحرية حينئذ مجال لاستعادة إنسانية الإنسان بما يوافق فطرته التائقة أبداً إلى الانطلاق دون قيود في مستوى الحركة الحسية والمعنوية، ولقد كانت اللحظة الحضارية التي نشأت فيها أفكار ابن عاشور الإصلاحية متأثرة بأفكار فلاسفة التنوير الذين دفعوا الثورة الفرنسية إلى أقصاها فكانت قيم المدنية والتقدم قادحا لتأسيس أمة الغلبة والقهر وحضارة التنوير. وللحظة الاستعمار التي

رسخت في أغلالها الدول العربية والإسلامية في القرن الفارط أثر عظيم في ترشيح فكرة الحرية ضمن المقاصد العليا التي تتشوّف إليها الشريعة في أحكامها وقواعدها، فقد هيمن الفكر القدرى الجبري الذي استساغ حياة الذل والقيود، فجعل الاستعمار قدرا مقدورا وابتلاء ربانيا يقتضي الاستسلام والقبول والخضوع، وتراجع اعتبار كرامة النفس وعزتها وعبوديتها لربها دون غيره ، فكان التخاذل والتواطؤ مع قوى الاستعمار واستساغة الذل والهوان.⁽³⁴⁾ فرجع شأن الحرية مقصدا من مقاصد الشريعة حينئذ ضرورة معرفية وضرورة حضارية، لتحقيق التوازن بين منطق الشريعة ومنطق الواقع، فقد كان الشيخ متأثرا بمحيطه المعرفي والسياسي، فلا إصلاح في ظلّ الخوف والقيود والاستبعاد، ولعلّ هذه المسألة من مفردات الإجابة عن أسئلة التقدم والمدنية في السياق الأوروبي.

د- حفظ الأمة :

حينما غفل الفقهاء القدامى عن فقه الجماعة ومصالحة الأمة وانشغلوا بفقه الفرد ومصالحة الذات، وأرادوا إصلاح الأفراد دون اتجاه نحو إصلاح الأمة و النهوض بها من جهلها وتخلفها وتبعيتها، فقد انشغل الشيخ ابن عاشور في سياق جهده الإصلاحى ومراجعة المنظومة الأصولية الفقهية في تحرير الأولويات وإعادة ترتيبها، بما يجيب عن سؤال حضاري حارق الأول أكده شكيب ارسلان وهو : لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم؟ و الآخر بسطه أبو الحسن الندوي وهو ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟.

إنّ الإجابة المقاصدية عندئذ ركن ركين من مشروع الإصلاح الحضاري الذي وضع اركانه محمد عبده وجمال الدين الأفغانى وأساطين الإصلاح بتونس، فقد اعتبر الشيخ ابن عاشور عند ضبط مقاصد القرآن الكريم في تفسيره "أنّ الغرض الأكبر للقرآن هو إصلاح الأمة بأسرها، فإصلاح الكفار بدعوتهم إلى الإيمان ونبذ العبادة الضالة واتباع الإيمان والإسلام ، وإصلاح المؤمنين بتقويم اخلاقهم وتثبيتهم على هداهم وإرشادهم إلى طرق النجاح".⁽³⁵⁾ فلا شك أنّ صلاح الأمة من صلاح أفرادها وتزكيتهم، وحسن اعتقادهم وصواب عملهم وتفكيرهم ، وأنّ صلاح الكلّ لا يتحقق إلاّ بصلاح الأجزاء، غير أنّ المورث الفقهي قد رسب في أحكام العبادات، وأغرق في تفصيل أحوال الطهارة ، لتحقيق سبل صلاح الصلاة والصيام والزكاة والحج، دون اعتبار يوازي ذلك بفقه المعاملات ، وفقه الجماعة والمجتمع والأمة،

بمعنى ضبط أحوال صلاح العمران ، وسبل صلاح الاجتماع البشري الذي يحقق للأمة نهضتها واستقامتها وكرامتها بين الأمم الأخرى.⁽³⁶⁾

ويتجلى وعي الشيخ ابن عاشور بهذه المفارقة في قوله " وقد استشعر الفقهاء في الدين كلهم هذا المعنى في خصوص صلاح الأفراد، ولم يتطرقوا إلى بيانه، وإثباته في صلاح المجموع العام " ⁽³⁷⁾ ولم يكن هذا الموقف تعديا على القدامى و لا إجحافا في حقهم بقدر ما كان ذلك نتيجة استقراء جهودهم التي حوصرت في دفة كتب الفقه المعلومة ، باستقراء مجموع الأبواب والأحكام والاجتهادات. ويحتاج هذا المقصد إلى التفصيل والتفريع ضمن أولويات الإصلاح الحضاري والنهوض بالعمران وبناء الأمة بناء يحقق وحدتها واستقلاليتها واستثمار خيراتها والمحافظة عليها، ويمكن أن يتفرع من هذا المقصد ما يضمن تحقيق المصالح البيئية للتصدي للتلوث وتسرب الغازات وتدنيس الغابات ودفن النفايات في بلدان العالم الثالث والمصالح الصحية لمواجهة الكوارث العالمية والأوبئة والمصالح السياسية حفاظا على الاستقلال والسيادة والكرامة، والحفاظ على المقدسات والمعالم الدينية والتراثية التي تمثل عنوان وجود الأمة المشرف وتاريخها المجيد.⁽³⁸⁾ إن ركون الفقهاء إلى السلاطين و البلاطات قد جعلهم أقرب إلى مهادنة الوضع وتزكية واقع الخلافة دون حرج التورط في الأحكام السلطانية العامة التي لا يقدر على الخوض فيها إلا العلماء من اهل العزم والحزم وأصحاب المشاريع الإصلاحية القوية والعميقة.

فثمة تحديات حضارية يجيب عنها الشيخ ابن عاشور باقتراح تشريع ما يسمى بتشريعات الضرورة التي تكون عند الأزمات وخلال تغير الظروف السياسية والمناخية والاجتماعية حيث تحتاج الأمة إلى أحكام بديلة عند التحرك في مناخات عنصرية وتطهير عرقي يستهدف المسلمين في دينهم ووجودهم، خلال إقامته بديار الهجرة حيث يعاملون معاملة مخصصة تستهدف عملهم وإقامتهم، حيث يقيمون في مناطق لا تنقضي عنها الشمس إلا قليلا، أو في مناطق متجمدة، أو في بؤر متوترة، أو في مخيمات اللاجئين. كما اقترح الشيخ مصطلح التشريعات المؤقتة التي تزول بزوال الحاجة إليها إذ لا بد من مراعاة المصالح العابرة ، ودفع المفساد القاهرة التي تجتاح بعض الأقوام بما يجعل حياتهم عسرا فتستعصي عليهم مسايرة الأحكام العادية التي شرعت أوان الرخاء واليسر .⁽³⁹⁾

فالتشريع حينئذ متغير بتغير النوازل والعوارض التي تواجه الامة في مسيرتها ، لتكون الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، ويحقق مقصد حفظ الدين وبقائه حافظا للإنسان من الحيوانية و انعدام الهدف وغياب المعنى .

ومن أبرز ما يدعم الجهد التجديدي لدى الشيخ ابن عاشور اعتباره للفطرة مرجعا في ضبط المقاصد إذ تميل النفوس إلى جلب المصالح لتحقيق المنافع الدنيوية والأخروية بقدر ما تجنح إلى دفع المفساد ودرئها عن الذات، وهذا التصور قد دفع البحث لدى الشيخ الى عدم مصادمة الطبيعة البشرية في ميولاتها ورغباتها. وفي الوقت نفسه استجاب لحاجات المجتمع والامة في تقويم أحسن المسالك إلى الأمن والاستقرار والرخاء.

إن الجهد التأصيلي الذي بذله الشيخ ابن عاشور في مدونته، جهد تتجاوز قيمته لحظة الكتابة والتدوين إلى لحظة القراءة حيث تتجدد سبل الانفتاح على أوسع جديدة في البحث ، تفصل حدود الكليات الخمس إلى مقاصد مبتكرة بحسب متغيرات المجتمع ، وحاجات الأمة وقد اضحت نهبا لمؤامرات داخلية وخارجية سواء على المستوى السياسي او الاقتصادي او الثقافي .فلا يجوز حينئذ الوقوف عند المنجزات المعرفية السابقة ولا الركون الى المعارف المجردة اذ ليس من اليسير تنزيل هذه المقاصد على ارض الواقع، فمقصد الحرية في حاجة الى ارادة سياسية توفر مساحاتها وكذا مقصد الحفاظ على الامة مفتقر الى سلطة العلماء الذين يلتزمون بدورهم العلمي في مواجهة سلطة القرار السياسي الزاحف نحو الارتهاق للمؤسسات النقدية الدولية والقرارات الاممية والمواثيق الدولية دون اعتبار للخصوصيات الثقافية والتنوع الثقافي بين الحضارات.

إن ما يؤسس له الدرس المقاصدي من منطق اجتهادي ومراجعة لجمود العقل الاصولي، في حاجة الى تحقيق التراكم المعرفي وبلوغ درجات اكثر جرأة في مراجعة التراث الفقهي الذي تواجهه نوازل علمية واجتماعية ، لا يجوز التغاضي عنها في ظل تصاعد وتيرة الانتاج العلمي والتقدم التكنولوجي واستراتيجيات الهيمنة على مصادر الطاقة وموارد الماء وتلويث البيئة بمختلف المواد السامة والجرثومية. إنَّ جهد المدرسة الزيتونية التونسية حينئذ جهد لا يمكن ان نبخسه حقه في الريادة والتأسيس المعرفي لرؤية اجتهادية عقلانية تعامل التراث المشرقي بمنطق الند والتمايز لا الانبهار والتبعية، ذلك أن

الخلفية النقدية المغاربية في الفلسفة والفكر قد وسمت مؤلفات العلماء والفلاسفة والمفكرين ببعده عقلائي واضح.

فهل يدرك تلاميذ الشيخ ابن عاشور طبيعة الرؤية المقاصدية المفتوحة التي تحتاج الى الاضافة والمراجعة لتتحول وفق رؤية اجتهادية جريئة من مقاصد الشريعة الى مقاصد الانسان فردا وجماعة ومجتمعا وأمة؟

المصادر والمراجع :

- الجابري (محمد عابد) : بنية العقل العربي . مركز دراسات الوحدة العربية . ط2 . 1987 .
- تكوين العقل العربي المركز الثقافي العربي للنشر والتوزيع . ط 3 . 1987
- ابن عاشور (محمد الطاهر) :-تفسير التحرير والتنوير . الدار التونسية للنشر . 1984 . ج1 .
- مقاصد الشريعة الإسلامية . الشركة التونسية للتوزيع . تونس . المؤسسة الوطنية للكتاب . الجزائر . 1985 .
- عودة (جاس) : فقه المقاصد . المعهد العالمي للفكر الإسلامي . بيروت . ط 3 . 2008 .
- الشاطبي (أبو إسحاق) : الموافقات . دار ابن عفان . المملكة العربية السعودية . ط1 . 1997 . م1 .
- شمام (بشير) : مقاصد الشريعة وعلاقتها بالمباحث اللغوية . ط 1 . 2013 . الشركة التونسية للنشر وتنمية فنون الرسم .
- النجار عبد (المجيد) : مقاصد الشريعة أبعاد جديدة . دار الغرب الاسلامي . ط 2 . 2008 .
- الفصول :
- العضراوي (عبد الرحمان) : أسئلة الإصلاح وأجوبة المقاصد في سلفية الطاهر ابن عاشور ضمن بحوث المؤتمر الدولي حول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور وقضايا الإصلاح و التجديد في الفكر الإسلامي المعاصر . رؤية معرفية ومنهجية . المعهد العالي للفكر الإسلامي . الولايات المتحدة الأمريكية . ط1 . 2011 .
- الطالبي (عمار) : التجديد عند الإمام ابن عاشور - بحوث المؤتمر الدولي حول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور وقضايا الاصلاح و التجديد في الفكر الإسلامي المعاصر . رؤية معرفية ومنهجية . المعهد العالي للفكر الإسلامي . الولايات المتحدة الامريكية . ط1 . 2011 .

النفاتي (برهان): مقاصد الشريعة إطار عام للعمل السياسي .مجلة الامة الوسط. عدد 4-الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين . تونس 2013.

المواقع الالكترونية:

- التجديد عند الإمام ابن عاشور : مجلة البصائر -بتاريخ 1-4-1429 هـ
[http://www.albassair.org/www1/modules.php?name=News
&file=article&sid=488](http://www.albassair.org/www1/modules.php?name=News&file=article&sid=488)

-همام: نقد مقصد الحرية في فكر محمد الطاهر بن عاشور
<http://www.almultaka.org/site.php?id=777>

-الرواق(صادق جعفر) : مسألة الحرية في مدونة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور-

الحوار المتمدن-العدد: 2994 - 3 / 5 / 2010 - 12:58

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=213922>

- بوزيان (عليان) : قصد حفظ نظام الأمة ، مقارنة مقاصدية مجلة المسلم المعاصر -عدد 140-الأحد،
18 كانون 1/ديسمبر 2011 - لبنان.

http://almuslimmuaser.org/index.php?option=com_k2&view=item&id=129:maksad-hefz-el-2oma

الهوامش :

¹ . محمد عابد الجابري: بنية العقل العربي . مركز دراسات الوحدة العربية . ط 2 . 1987. ص 302

² . م. ن . ص 309

³ . م ن ص ن

⁴ . م ن ص 323

⁵ . محمد عابد الجابري : تكوين العقل العربي المركز الثقافي العربي للنشر والتوزيع . ط 3 . 1987. ص 528

⁶ . الجابري : تكوين العقل العربي ص 552

⁷ . م ن ص 569

⁸ . عبد الرحمان العضاوي : أسئلة الإصلاح وأجوبة المقاصد في سلفية الطاهر ابن عاشور ضمن بحوث المؤتمر الدولي حول

الشيخ محمد الطهر ابن عاشور -ص 118

- ⁹ . محمد الطاهر ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية . الدار التونسية للتوزيع . تونس . المؤسسة الوطنية للكتاب . الجزائر . 1985 . ص 5 .
- ¹⁰ . م.ن : ص. ن .
- ¹¹ . التجديد عند الإمام ابن عاشور : مجلة البصائر - بتاريخ 1-4-1429 هـ .
<http://www.albassair.org/www1/modules.php?name=News&file=article&sid=488>
- ¹² . محمد الطاهر ابن عاشور : مقاصد الشريعة : ص.ص 6-7 .
- ¹³ . م.ن : ص 7 .
- ¹⁴ . م.ن : ص 7 .
- ¹⁵ . م.ن . ص 8 .
- ¹⁶ . م. ن : ص 41 .
- ¹⁷ . يقول الشاطبي في المقدمة الاولى من الموافقات : إنَّ أصول الفقه في الدين قطعية لا ظنية والدليل على ذلك انها راجعة لى كليات الشريعة وما كان كذلك فهو قطعي . "أبو إسحاق الشاطبي : الموافقات . دار ابن عفان . المملكة العربية السعودية . ط1 . 1997 . ص ص 17.18 .
- ¹⁸ . م.ن : ص 8 .
- ¹⁹ . م.ن : ص 46 .
- ²⁰ . م.ن : ص 8 .
- ²¹ . م.ن : ص 42 .
- ²² . سورة الزخرف 22 .
- ²³ . م.ن : ص 60 .
- ²⁴ . م.ن : ص.ن .
- ²⁵ . م.ن : ص.ن .
- ²⁶ . م.ن : ص 61 .
- ²⁷ . م.ن : ص.ن .
- ²⁸ . م.ن : ص.ن .
- ²⁹ . م.ن : ص 61 .
- ³⁰ . عبد المجيد النجار : مقاصد الشريعة أبعاد جديدة . دار الغرب الاسلامي . ط2 . 2008 ص 68 .

³¹ برهان النفاثي : مقاصد الشريعة اطار عام للعمل السياسي . مجلة الامة الوسط. عدد 4 - 2013 . الاتحاد العالمي

لعلماء المسلمين. تونس. ص 13.

³² . محمد الطاهر ابن عاشور : مقاصد الشريعة ص 131.

³³ . محمد همام : نقد مقصد الحرية في فكر محمد الطاهر بن عاشور:

<http://www.almultaka.org/site.php?id=777>(

³⁴ . صادق جعفر الروازق: مسألة الحرية في مدونة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور

الحوار المتمدن-العدد: 2994 - 2010 / 5 / 3 - 12:58

(<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=213922>

³⁵ . محمد الطاهر ابن عاشور: التحرير والتنوير. الدار التونسية للنشر. 1984. ج1. ص 81.

³⁶ . عليان بوزيان : قصد حفظ نظام الأمة ، مقارنة مقاصدية-ص.ص 77-126-مجلة المسلم المعاصر-عدد 140-

الأحد، 18 كانون1/ديسمبر 2011 - لبنان.

http://almuslimalmuaser.org/index.php?option=com_k2&view=item&id=129:maksad-hefz-el-2oma

³⁷ . محمد الطاهر ابن عاشور: التحرير والتنوير. ج1. ص 139

³⁸ . جاسر عودة: فقه المقاصد اناطة الاحكام الشرعية بمقاصدها. المعهد العالمي للفكر الاسلامي . بيروت. ط 3. 2008.

ص 170

³⁹ . عمار الطالبلي : التجديد عند الامام ابن عاشور - بحوث المؤتمر الدولي حول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور وقضايا

الاصلاح و التجديد في الفكر الإسلامي المعاصر. رؤية معرفية ومنهجية. المعهد العالي للفكر الاسلامي. الولايات المتحدة

الامريكية. ط1. 2011. - ص 44